



قرار لوزير الصناعة والتجارة

رقم ٢٩ بتاريخ ٢٠٢٥.٠٣.١٨

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الصناعات الغذائية

وزير الصناعة والتجارة،

- بناء على الدستور ولاسيما الفصول 49 و 92 منه؛
- وبناء على القانون التنظيمي رقم 02.12.02 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.533 الصادر في 29 من شوال 1437 (03 أغسطس 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (19 يونيو 1997) المتعلق بوضعيتة مديرى الإدارات المركزية؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛
- وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة؛

قرار ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الصناعة والتجارة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الصناعات الغذائية بالرباط.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه الأشخاص المنتدبين إلى الأطر التابعة للدولة أو المؤسسات العامة أو القطاع الخاص

المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا حاملين للجنسية مغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على دبلوم جامعي أو شهادة عليا أو إحدى الشهادات المعادلة لهما طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل والتي تسمح لهم بالترتيب في السلم 11 بالإدارات العمومية؛
- أن يكونوا متوفرين على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو في القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية والتسيير، لا تقل عن مهمة رئيس قسم أو ما يعادلها، لمدة أدناها 3 سنوات، بالوظيفة العمومية أو بالمؤسسات أو بالمقاولات العمومية أو بالقطاع الخاص؛
- أن تكون لديهم دراية بالمجالات ذات الصلة بمهام الأساسية للمديرية المعنية؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكّهم من القيام بمهام المنوطه بالمنصب المعنى كما هي مبينة في المادة الثالثة أسفله؛

المادة الثالثة: يتولى المدير المشار إليه في المادة الأولى المهام المنوطة بمديرية الصناعات الغذائية طبقاً للمرسوم رقم 2.16.533 المذكور أعلاه والمبينة في البطاقة الملحة لهذا القرار.

المادة الرابعة: يسحب ملف الترشيح (المطبوع التموذجي الموحد للسيرة الذاتية) من الموقع الإلكتروني للوزارة www.emploi-public.ma وببوابة التشغيل العمومي www.mcinet.gov.ma ابتداء من 3 مئاد 2025.....

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب خططي للترشيح؛
 2. المطبوع النموذجي الموحد للسيرة الذاتية الحامل لصورة فوتوغرافية للمرشح ويتضمن مؤهلات المرشح وبنداة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 3. نسخة من السيرة الذاتية للمرشح؛
 4. نسخ من الشواهد والdiplomas مصادق عليها، مع ضرورة الإدلاء بالمعادلات الصادرة بالجريدة الرسمية بالنسبة للشواهد والdiplomas المسلمة من جامعات أجنبية أو الممنوحة من طرف المؤسسات الخاصة؛
 5. الوثائق التي تثبت بوضوح توفر المرشح على الشروط المطلوبة والمؤهلات الالزمة لشغل المنصب المذكور وتاريخ بداية ونهاية كل تجربة مهنية؛
 6. المشروع المقترن المتضمن لتصورات المرشح بالنسبة للمهمة التي سيتعهد بها إليه وسبل إرساء قواعد عمل المديرية والرفع من أدائها.

المادة السادسة: تودع مقابل وصل استلام ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر، بمقر وزارة الصناعة والتجارة - الكتابة العامة - الحي الإداري - شالة، الرباط، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية في أجل أقصاه 21 فبراير 2025..... كما يجب أن ترسل نسخة كاملة من الملف إلى البريد الإلكتروني candidature@mcinet.gov.ma داخل الأحوال المحددة.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بمقرر لوزير وزير الصناعة والتجارة انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الثامنة: ينشر هذا المقرر على الموقعين الإلكترونيين لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma ووزارة الصناعة والتجارة www.emploi-public.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.mcinet.gov.ma.

حرر بالرباط في: ٢٩ سبتمبر ٢٠٢٥

وزير الصناعة والتجارة
امضاء: رياض نور